A/HRC/RES/52/43

Distr.: General 12 April 2023 Arabic

Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

27 شباط/فبراير - 4 نيسان/أبريل 2023 البند 10 من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 4 نيسان/أبريل 2023

52/43 المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

واند يسترشد أيضاً بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، ومعاهدات حقوق الإنسان ذات الصلة،


وَإِذِ يؤكد مجدداً أن جميع الناس يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، وأن لكل إنسان حق التمتُّع بجميع الحقوق والحريات المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

واند يسكم بالدور الهام للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية وبما تبذله من جهود في جمع الأطراف معاً للعمل من أجل التوصل إلى حل سلمي للنزاع في جنوب السودان، ودعم إشراك المجتمع المدني والنساء والشباب في المفاوضات، وضمان الاتفاق المنشّط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان،

وإذ يسلم أيضاً بالدور الهام الذي تضطلع به اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها وآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية في دعم تنفيذ اتفاق السلام المنشَط وأحكامه المتعلقة بوقف إطلاق النار، وإذ يلاحظ استمرار مشاركة حكومة جنوب السودان البناءة مع الأمم المتحدة، والاتحاد الأفريقي، واللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، وغيرها من الوكالات الدولية للإشراف على تنفيذ اتفاق السلام المنشَط، وإذ يحث جميع الأطراف والشركاء الدوليين على مواصلة العمل بصورة بناءة مع جميع الهيئات المنشاة عملاً باتفاق السلام المنشَط،

واند يلاحظ مع التقدير تعاون حكومة جنوب السودان مع هيئات الأمم المتحدة، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومع آليات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية الأخرى ذات الصلة، وإذ يشدد على أهمية مواصلة هذا التعاون وتعزيز المشاركة البناءة،





واند برحب بالتقدم المحرز في تنفيذ اتفاق السلام المنشَّط، بما في ذلك في تنفيذ الفصل الثاني المتعلق بإعادة توحيد القوات، والفصل الرابع المتعلق بالإصلاحات المالية، والفصل الخامس المتعلق بإنشاء محكمة مختلطة لجنوب السودان، ولجنة للحقيقة والمصالحة ولأم الجراح، وهيئة للتعويض وجبر الضرر، والفصل السادس المتعلق بعملية وضع الدستور،

واند يقر بالمشاورات العامة التي عُقدت في أيار /مايو 2022 بشأن وضع تشريع للجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح في 10 ولايات وفي منطقتين من المناطق الإدارية الثلاث في جنوب المسودان، وإذ يرحب بإشراك مجموعة واسعة من القطاعات والآراء في هذه العملية، ويشجع حكومة جنوب السودان على تطبيق الدروس المستفادة من العملية على عمليات التشاور العامة الأخرى في الفترة التي تسبق عملية صياغة الدستور،

وإذ يرحب بتوقيع حكومة جنوب السودان مؤخراً على المعاهدات الإقليمية والدولية الأساسية لحقوق الإنسان، ومنها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والبروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، وإذ يشجع على التصديق على معاهدات حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة،

واند يلاحظ قرار تمديد الفترة الانتقالية حتى عام 2025 وإجراء الانتخابات العامة بحلول عام 2024، تمشياً مع خريطة الطريق التي أقرتها الأحزاب السياسية،

وإذ يرحب باعتماد مشاريع قوانين أساسية، بما فيها مشروع قانون عملية وضع الدستور، وتصديق الهيئة التشريعية الوطنية الانتقالية على خريطة الطريق، مما يهيئ بيئة مواتية لتنفيذ اتفاق السلام، بما في ذلك العمليات السياسية،

وَإِذِ يرحب بالجهود التي تبذلها حكومة جنوب السودان لصون السلام ووقف الأعمال القتالية وحماية المدنيين ووصول المساعدات الإنسانية إلى المدنيين المتضررين من جملة أمور بينها الأحداث البيئية التي أدت إلى حدوث فيضانات في بعض أنحاء البلد،

واند ينوه بإنشاء فريق عامل للتنسيق بقيادة الحكومة يكون منبراً للتنسيق الكلي والشامل والشفاف والفعال لتقديم المساعدة التقنية والدعم في بناء القدرات إلى حكومة جنوب السودان،

- 1- يرحب بالخطوات الأخيرة التي اتخذتها حكومة جنوب السودان نحو وضع اللمسات الأخيرة على هياكل الحكم في جنوب السودان، بما في ذلك عن طريق إعادة تشكيل الجمعية التشريعية الوطنية الانتقالية، ويهيب بالحكومة أن تواصل إحراز تقدم نحو الانتهاء من وضع جميع طبقات حكم الدولة والحكم المحلى، وفقاً لاتفاق السلام المنشّط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان؛
- 2- ينكر بجميع القرارات والبيانات الصادرة في هذا الشأن عن الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، وببياني مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي المؤرخين 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 و 27 كانون الثاني/يناير 2020، اللذين أعاد فيهما المجلس تأكيد أمور من جملتها طلبه إلى حكومة جنوب السودان ومفوضية الاتحاد الأفريقي تسريع إنشاء جميع آليات العدالة الانتقالية بموجب الفصل الخامس من اتفاق السلام المنشَّط، وعملية وضع الدستور؛
- 3- يقر بالإرادة السياسية لحكومة جنوب السودان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان ورغبتها في إحراز تقدم ملموس ومنع المزيد من انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، من خلال إنشاء محكمة في جوبا للنظر في قضايا العنف الجنساني ومحاكم عسكرية متنقلة للمحاكمة على الجرائم التي يرتكبها أفراد القوات النظامية ضد المدنيين أثناء تأدية واجبهم؟

GE.23-06777 2

- 4- يشتد على ضرورة أن تكفل حكومة جنوب السودان مشاركة المرأة مشاركة فعالة وهادفة في جميع مراحل اتفاق السلام المنشَّط وفي جميع هياكله المتوخاة، وعلى ضرورة أن تفي الأطراف في الاتفاق جميعها بتعهداتها ذات الصلة بتمثيل المرأة وأن تراعي في التعيينات التوازنَ في تمثيل الشباب والتوازن بين الجنسين والتنوع القومي والإقليمي؛
- 5- يشتد على أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها باتخاذ التدابير اللازمة لمنع انتهاكات حقوق الإنسان وتوفير سبيل انتصاف فعال لضحايا هذه الانتهاكات والتجاوزات، ويشير إلى أن لحكومة جنوب السودان المسؤولية الرئيسية عن حماية السكان من انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق منع انتهاكات القانون الدولي الإنساني؛
- 6- يلاحظ مع ذلك التحديات التي تواجه حكومة جنوب السودان في هذا الصدد، ويطلب إلى المجتمع الدولي أن يقدم مساعدة تقنية ودعماً للحكومة في جهودها الرامية إلى منع انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والتحقيق فيها؛
- 7- يهيب بالمجتمع الدولي تقديم المساعدة التقنية والمالية إلى جنوب السودان من أجل زيادة تحسين حالة حقوق الإنسان، وتعزيز أداء النظام القانوني، وتمكين حكومة جنوب السودان من تقديم الخدمات الضرورية بفعالية، بما في ذلك التحقيقات الجنائية والملاحقة القضائية، وخدمات التعليم والرعاية الصحية، والغذاء ومياه الشرب النظيفة والبنية التحتية؛
- 8- يطلب إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تعزز، بالتعاون مع حكومة جنوب السودان وآليات الاتحاد الأفريقي ذات الصلة، المساعدة التقنية المقدمة إلى حكومة جنوب السودان لمساعدة جنوب السودان على نحو عاجل في مواجهة تحديات حقوق الإنسان في المرحلة الانتقالية بعد انتهاء النزاع، عن طريق القيام بما يلى:
- (أ) تحديد احتياجات بناء قدرات مؤسسات جنوب السودان حتى تتمكن من متابعة العدالة الانتقالية والتحقيق في الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنساني ومقاضاة مرتكبيها؟
- (ب) تزويد حكومة جنوب السودان بالمساعدة التقنية لإنشاء مؤسسات العدالة الانتقالية بموجب الفصل الخامس من اتفاق السلام المنشَّط، وبناء قدرات المحاكم المحلية على التحقيق في الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان ومقاضاة مرتكبيها، بهدف تحسين المساءلة وتعزيز المصالحة ولأم الجراح في جنوب السودان؛
- (ج) تزويد حكومة جنوب السودان بالمساعدة التقنية والمساعدة في بناء القدرات اللازمتين لتمكينها من تقديم الخدمات الضرورية؛
- (د) تقديم تقارير إلى مجلس حقوق الإنسان عن الدعم المقدم إلى حكومة جنوب السودان في شكل دعم تقني ودعم في بناء القدرات وفقاً لأحكام هذا القرار ؛
- (ه) العمل مع حكومة جنوب السودان والآليات الدولية والإقليمية، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان والاتحاد الأفريقي، بهدف التصدي لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي ارتكبتها الأطراف أثناء النزاع؛
- (و) دعم حكومة جنوب السودان في تنفيذ التوصيات التي قبلتها في سياق الاستعراض الدوري الشامل؛

3 GE.23-06777

- (ز) بناء قدرات المؤسسات الوطنية، بما في ذلك لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان، بالتشاور مع منظمات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الوطنيين الآخرين، لتعزيز إمساك المؤسسات الوطنية بزمام العدالة الانتقالية؛
- (ح) تقديم المشورة والمساعدة الفنية لحكومة جنوب السودان في التخطيط والتحضير للانتخابات، بما يتماشى مع التزامها بموجب اتفاق السلام المنشَّط وخريطة الطريق المرتبطة به؛
- 9- يطلب إلى المفوضية السامية أيضاً أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والخمسين تحديثاً شفوياً، بشأن أمور منها النقدم المحرز، يعقبه حوار تفاعلي بمشاركة ممثلي الاتحاد الأفريقي، وأن تقدم تقريراً شاملاً إلى المجلس في دورته الخامسة والخمسين، يعقبه حوار تفاعلي؛
- 10- يطلب إلى المفوضية السامية كذلك أن تقدم تقريرها وتوصياتها المشار إليها أعلاه إلى مجلس حقوق الإنسان، وأن تتقاسمها بعد ذلك مع الاتحاد الأفريقي وجميع الهيئات المعنية التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان؛
- 11- يطلب إلى الأمين العام أن يوفر جميع الموارد الضرورية لتمكين المفوضية السامية من تقديم ما يلزم من دعم إداري وتقنى ولوجستى لتنفيذ أحكام هذا القرار ؛
 - 12 يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.

الجلسة 57 4 نيسان/أبريل 2023

[اعتُمد بدون تصويت.]

GE.23-06777 4